الولاء التأميني

* .. تتعدد التعابير وتتباين المفاهيم اختلاطا وامتزاجا حول مفهوم الولاء ومبدأ الانتماء من حيث التعريف العام وربما من يذهب إلى المعاجم في محاولة لإقحامها المعاني التي لا تتناسب وتتفق مع مدلولاتها في إطار الاستعراض اللفظي المنمق لمجرد شعوره بالحاجة إلى الإشارة إليه بالبنان كرغبة نرجسية مكنونة ومن باب الفشكرة التي لا طائل من ورائها.. فيما هناك من يمتلك رغبة التعاطي مع المصطلحات سيما منها التي تقترب من «الطلاسم» بنقلها ميكانيكاً دون التعمق في أغوار كنهها والتعرف على مضامينها.

على أنه بغض النظر عما يعتمد هنا وهناك اجتهاداً واخفاقاً في التعريف بمفهوم الولاء ومبدأ الانتماء تظل البنية تحاصر الحقيقة من كل اتجاه ولا مجال للفكاك منها (خطأً كان أم صواباً).

عبدالله الورد

ولكن ثمة من المعرفة تفيد بجزئيات ونسبية (الحقيقة) فإن إدعاء أي طرف بامتلاكها أو احتكارها أمراً يعتبره العلماء ضربا من ضروب الحماقة والمكابرة.

بعد هذه الاستهلالة المسهبة أجدها عوضا عن تعريف معاني ودلالات مفهوم الولاء ومبدأ الانتماء.

بين أن الحديث عن الولاء في مجرى العمل التنفيذي أحسبه على نحو من الأهمية بالنسبة لنا المشتغلين في التأمينات لايقل أهمية عن النشاط التاريخي ذاته إعمالا لجدية الترابط الموضوعي والذاتي ولايخرج عنها.

إن تجسيد سلوكيات الولاء للجزئيات الصغيرة منها قبل الكبيرة في مجالنا التأميني إنما يعني تعاطي الجرعات الأساسية من معين إنساني نبيل يجعلنا في حالة دائمة من الانشداد يسمى المضامين التأمينية وأكثر نزوعا إلى الممارسات الإنسانية الرائعة.

إن قدراً تراكمياً من هذه الجزئيات تأكيدا تحررنا بنسبة فائضة من السلوكيات الانتهازية كيفما كانت لتحمل إنسانية المحبة ومودة الفعل مكان الضعف والوهن والضغائن على طريقة ممارسة النبل بكل تجلياته العظمة عوضاً سواه.

إننا نحن المشتغلين بالعمل التأميني معنيون أكثر من غيرنا بمواجهة مايدور في أخلادنا وذوات نفوسنا نبحث نفتش في زوايا أعماقنا وحويصلة أفئدتنا ونبحث عن الشيطان المريد العامل إلى الضرر بمن حوله أو عن الإنسان القابع في دواخلنا وفي إطار هذا البحث بالضرورة إليه تسقط كل الحسابات الخاطئة وكلف دعاوى أحاديث تضخم الذات والحمد دون الفعل المحمود للحيلولة دون ضرورة الممارسة عديمة الجدوى .

إن الولاء المنحاز المخلص للتأمينات كنظام ومؤسسة وقيادات إشرافية وتنفيذية بالمباشر وغير المباشر يعني أكثر ما يعني أن نوطن أنفسنا لخدمة حقيقة جادة وشاملة للمستهدفين تأمينياً من الأرامل والثكالى والأيتام والمعدمين وعموم البسطاء.

دور التأمينات في الصناعات الصغيرة

● تلعب التأمينات الاجتماعية دوراً مهماً وبارزاً في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان النامية، حيث يبرز دورها في التنمية الاجتماعية من خلال تحقيق الراحة والطمأنينة وزيادة الرفاه الاجتماعي لأفراد المجتمع المؤمن عليهم وذلك بتحسين أحوالهم المعيشية بتوفير رواتب تقاعدية لهم ولأفراد أسرهم ورفع المستوى الصحي والاجتماعي وذلك بما توفره من خدمات صحية بتطبيق التأمينات الخاصة بإصابات العمل وأمراض المهنة، وكذلك التأمين الصحي للعامل والمستحقين، أما دورها في التنمية الاقتصادية فيتمثل في ما تحققه فوائض التأمينات من تكوين وتراكم لرؤوس الأموال وتوجيهها نحو الاستثمار في مختلف القطاعات الاقتصادية (الزراعية والصناعية والخدمية) مما يؤدي إلى زيادة الإنتاجية وتشغيل القوى العاملة وارتفاع الدخول وبالتالي المساهمة في التنمية الاقتصادية للمجتمع بشكل عام والتنمية الصناعية بشكل خاص.

ونظراً لما تشكله وتلعبه الصناعات الصغيرة من دور مهم في التنمية الاقتصادية بصفة عامة والتنمية الصناعية بصفة خاصة حيث تشكل هذه الصناعات نواة حية وبعداً استراتيجياً لتنمية وتطوير الصناعات الكبرى وأداة فاعلة لتحقيق التنمية الشاملة، فإنه لابد أن تلعب استثمارات فوائض التأمينات الاجتماعية في دفع مسيرة الصناعات الصغيرة، وتجربة المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي في الأردن ماثلة للعيان في دفع مسيرة الصناعات الصغيرة باعتبارها أحد مصادر تمويل الصناعات الصغيرة، إلا أن ضمان جدوى مثل هذه المشروعات لا بد من النظر اليه بعين الاعتبار.

إن أبجديات قيام المشروعات هي في جدواها الاقتصادية والاجتماعية خاصة المشروعات الكبيرة التي تتطلب قدراً كبيراً من الأموال والمدخلات الأخرى، لذا لابد من إجراء دراسات متكاملة لتحديد جدواها. أما في حالة المشروعات الصغيرة فيكفي أن تتم الدراسات الأولية التي تعطي المؤشرات الأساسية لجدواها لأن دراسة الجدوى التفصيلية تحتاج لمال كثير.

لكي تتمكن التأمينات الاجتماعية والصناديق المعاشية من وضع أسس سليمة لتمويل مختلف المشروعات الصغيرة لفئات المتقاعدين لا بد من إجراء مسح للصناعات الصغيرة لتحديد أنواعها وأولوياتها وفقاً للموارد الأولية بمناطق البلاد المختلفة إلا أن هذا المسح يتطلب وقتاً ليس بالقصير، وعليه نرى أن يتم البدء بمشروعات تجريبية يتم تقييمها للحصول على المؤشرات التي ستساعد كثيراً في وضع الأسس المتكاملة لتمويل مشروعات المتقاعدين بواسطة هذه الصناديق، مجرد مقترح ليس إلا.

دور التأمين في التنمية

للتأمين معان كثيرة فيما الهدف يمثل القصد نفسه الإنسان.. وحمايته من الأمور الطارئة التي قد يتأثر بها العامل في عمله والتاجر في تجارته، يضمن الإنسان السلامة لحقوقه وأسرته جاء مفهوم التأمين ليكون تحصيناً له ولما يجنبه الحالة الانكسارية التي تولدها عوامل الطوارئ باحتراق مصنعه أو محلاته التجارية أو الإعاقة الشخصية، فنتيجة لحوادث العمل أو الطرقات فإن مبدأ التأمين يبدد الاستهداف المتفق عليه بين المؤمن وشركة التأمين يكون بمثابة الوقاية للفرد والتاجر في ضمان حقه المؤمن عليه.. فالتاجر يستعيد ما خسره والعامل عموماً يضمن معيشته وأسرته في حالة تعرضه لأي مكروه، لهذا فإن التأمين يعد من الضروريات الأساسية.. إلا أننا نحن في اليمن لا نزال بحاجة إلى عملية نوعية موجهة للمواطن عموماً بهذا الأمر حتى يدرك المواطن ما هو التأمين.. وكيف يكون التأمين وهنا نحدد دور التأمين في عملية التنمية.

عند حصول حادث كبير لمصنع يؤدي إلى إحداث أضرار مادية وخسارة مالية مترتبة على توقف الإنتاج وقيام مسؤوليات قانونية تجاه الأطراف الثلاثة نتيجة للحادث وإصابات بين العاملين، ما هي مصادر التمويل اللازمة لمواجهة الأضرار والخسائر المالية والمسؤوليات؟

هناك المصادر الذاتية كالصناديق الاحتياطية للطوارئ إن كانت متوفرة وفي حالة عدم توفرها أو عجزها عن جبر الأضرار والتعويض عن الخسائر المالية ومواجهة كلفة المسؤوليات القانونية يمكن اللجوء إلى الاقتراض من البنوك إلا أن القروض لن تتوفر تلقائياً، إذ أن وضع المنشأة بعد تحقيق الخسائر الكبيرة سيكون ضعيفاً ومهزوزاً لا يبعث على الثقة لدى البنوك أو أن كلفة هذه القروض "أسعار الفائدة وشروط تسديد القروض" قد تكون مكلفة ومتشددة إزاء ذلك فإن آلية التأمين هي الأكفأ والأرخص في الحفاظ على المواقع المالية للمؤمن له من خلال تعويضه لاستعادة الوضع الذي كان عليه قبل وقوع الأضرار والخسائر.

فمقابل مبلغ معلوم (قسط تأمين) المؤمن له الإبقاء على وضعه المالي ضد جملة من المخاطر التي تهدده في حياته وممتلكاته ودخله ومسؤولياته.

عند وفاة رب الأسرة الأساسي أو عجزه عن العمل لإصابة لحقت به أو تسريحه من الخدمة.... إلخ، من يقوم بتوفير الموارد لإعالة الأسرة؟

هناك التعاون الأسري التقليدي وهو آيل للانحسار ولأسباب عديدة لا مجال هنا للخوض فيها أو ربما الضمان الاجتماعي باقتراض شموليته على النمط المعروف في أوروبا مثلاً الذي سيكفل توفر الموارد المناسبة لاستمرار أفراد الأسرة في حياتهم دون الوقوع في فخ الفقر الدقع وفي غياب الضمان الاجتماعي أو محدوديته يبقى التأمين هو الآلية الأكثر اقتصاداً في توفير مستويات من الحماية للأفراد في حياتهم وصحتهم ودخل لورثتهم.

رأس المال يتكون بفضل تراكم الفائض الإنتاجي مخصوماً من الاستهلاك ورأس المال هنا يعني الثروات المادية المتمثلة بالآلات والمكائن والمباني وغيرها التي تشكل مع بعضها الثروة الوطنية ,ورأس المال هذا يتعرض للهلاك من مصدرين:

– الاستهلاك الطبيعي.
– التعرض للحوادث المفاجئة.

يمكن التحفظ ضد خطر الاستهلاك من خلال استعمال مواد أكث متانة وأطول عمراً أو تكون احتياطياً نقدياً كافياً لإحلال أصل جديد محل الأصل المستهلك ومثل هذا الإجراء يكون فعالاً عندما لا يتعرض الأصل لحادث مفاجئ إذ يستخدم الاحتياطي المجمع لشراء أصل جديد وهذا يفترض بالطبع كفاية الاحتياطي النقدي إلا أن وقوع حادث مفاجئ قد يؤدي إلى هلاك الأصل قبل تكوين احتياطي نقدي كاف، يعني عدم قدرة المستلم/ مدير المشروع على استبدال الأصل للهلاك، هنا تظهر الحاجة إلى آلية تأخذ على عاتقها توفير الضمان المناسب لتعويض هلاك الأصل.

آلية التأمين

والتأمين في جوهره هو آلية تعاونية لتوزيع عبء الخسارة الذي يصيب الفرد على مجموع الأفراد وهي آلية تقوم على قانون الأعداد الكبيرة. فتجميع مساهمات الأفراد (أقساط التأمين) يستخدم لجبر الأضرار التي تصيب الواحد.

وتنسحب آثار الوظيفة الاقتصادية للتأمين على الأفراد والهيئات وبالتالي على مجمل الاقتصاد الوطني من خلال تفتيت عبء الخسائر عليهم وتعويضهم عنه.

آي إرجاعهم إلى الوضع الذي كانوا عليه قبل وقوع الخسائر وبهذا فإن التأمين يحافظ على الثروة الوطنية المتمثلة بالأصول المملوكة للأفراد والهيئات والدولة على حد سواء.

تسهيل تمويل مشروعات، وهو أمر أصبح في الوقت الحاضر ملازماً لجميع القروض التنموية المقدمة من المؤسسات المالية الخاصة والدولية (البنك الدولي مثلاً) وتتبع مصادر التمويل من شركات التأمين من أقساط التأمين المتجمعة لديها.

يعمل التأمين على رفع عبء التحفظ ضد الخسائر من خلال صندوق احتياطي للطوارئ وهو ما يلجأ إليه أصحاب المشروعات في غياب التأمين ويعتبر هذا سوء استخدام للأموال حتى وإن وضعت في ودائع مصرفية بفائدة، إذ أن الفائدة قد تكون ضئيلة وقيمتها تتعرض للهبوط بفعل التضخم، كما أن مثل هذا الصندوق يحبس أموالاً يمكن الاستفادة منها في توسيع المشروعات القائمة، بمقابل قسط معلوم يسدد لشركة التأمين يستطيع صاحب المشروع إدارة أمواله السائلة بشكل أكثر كفاءة.

توفير درجة عالية من الأمان لصاحب المال فقدان الأصول المادية بسبب عوارض الطبيعة وأخطاء البشر وما تفرزه الصناعة الحديثة من أضرار يعوضه التأمين، ويمكن التوسيع في الحماية لشمل خسارة الأرباح المترتبة على توقف العمل بسبب الأضرار المادية وبذلك فإن التأمين يقوم بوظيفة اجتماعية اقتصادية من خلال التعويض عن الخسائر المادية الكلية أو الجزئية التي تلحق بالممتلكات ويعني ذلك أن أصحاب الممتلكة يحصلون من خلال التعويض النقدي على رأس مال يعادل ما تم التأمين عليه لإعادة إنشاء هذه الممتلكات، وهكذا يساعد على ديمومة العمالة والإنتاج.

تسهيل التبادل التجاري الدولي "وثائق التأمين البحري والبري والجوي على البضائع" استرداداً وتصديراً إضافة إلى تأمين الصادرات والاستثمارات ضد ما يعرف بالأخطار السياسية وأخطار الائتمان التجاري لأن تمنع تشريعات ومراسيم الدولة تحويل ثمن البضائع المستوردة أو الأرباح المحققة من الاستثمارات إلى الخارج.

إشاعة الوعي بالوقاية من الخسائر والحد من آثارها وهو بهذا الدور عنصر مكمل في عملية إدارة الخطر (تشخيص مصادر الخطر، قياس الخطر، احتواء تحويل إلى الغير من خلال التأمين).

استخدام إعادة التأمين لتحصل الدولة النامية على العملة الصعبة على التعويضات المستحقة بالنسبة بالأخطار المعاد تأمينها في الخارج وهذه الوظيفة تتحقق عندما يفرق حجم التعويضات المستردة من معيدي التأمين عن حجم الأقساط المسدد إليهم بالعملة الصعبة.

من قانون التأمينات

* .. المعاش التقاعدي من أهم المنافع التي تقدمها الهيئة العامة للتأمينات والمعاشات للمؤمن عليهم والذي يصرف للمؤمن عليه أو من يعيل بعد وفاته ووفقاً للشروط المحددة في القانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٩٠م كما هو موضح على النحو التالي:

ا) معاش الشيخوخة
عند بلوغ مده الاشتراكات ٣٥ سنة وبلوغ سن ٦٠ عاماً شرط ألا تقل مده الاشتراكات في التأمين عن خمس عشرة سنة للذكر وعشر سنوات للانثى عند بلوغ سن الشيخوخة.

ب) المعاش المبكر
عند بلوغ مدة اشتراكات الرجل ثلاثين سنة والمرأة خمس وعشرين سنة.
عند بلوغ المؤمن عليه الرجل خمسين سنة ويكون له مدة اشتراك خمس وعشرين سنة والمرأة عند بلوغها ست واربعين سنة ويكون لها مده اشتراك عشرين سنة.

ج) معاش الفصل التاديبي
عندما يكون للمؤمن عليه مده اشتراك خمس وعشرين سنة وصدر بحقه قرار تأديبي أو حكم قضائي.

د) معاش المسجون
عندما يكون للمؤمن عليه مدة اشتراك عشرين سنة وصدر حكم نهائي بالسجن.

هـ) معاش المفقود
يستحق بعد الاعلان بالفقدان وصدر حكم نهائي بالوفاة حكما.

و) معاش العمالة الفائضة
عندما تنتهي خدمة المؤمن عليه لأسباب اقتصادية ولديه خدمة ١٠ سنوات فأكثر.

شذرات

«ماما فك النون»

□ تقطعت بنا السبل أيها الخيال العزيز، وفرقتنا الأيام الخوالي، فيما هي قلوبنا ظلت على تواصل واتصال وأرواحنا هي الأخرى مجتمعة في تآلف المحبين.

منك تعلمنا أن الحياة كفاح جاد منذ الميلاد وحتى الممات، إعمالاً لسنّة اللّه تعالى في الإنسان والأرض، وهكذا عشت وما زلت – أطال اللّه في عمرك – دون تجاوز هذا المفهوم قيد أنملة وهو حال المناضلين الصادقين أمثالك.

أما أنت ماما فك النون، أيتها الخالة، فقد كنت على امتداد حياتك امرأة عصامية بحق وحقيقة، تشهد لك بذلك تربة الأرض وحشائشها وأشجارها وأسوام الأحوال وشواجبها والبرامج كادت تنطق باسمك إنصافاً.

حين بلغني خبر الوفاة ودون إرادة مني حبست دموعي في المآقي وتجمدت ولم تحرك ساكناً من هول صدمة اللحظة، وكأنني أتساءل كيف ترحل عنّا هذه المتيمة المغرمة بلون الزرع والاخضرار المرتبطة بعلاقة وثيقة بالأرض وهي التي تشعر بمتعة لا تضاهيها متعة من متع الحياة، لا سيما عند الظهيرة وارتفاع شدة حرارة الشموس الملتهبة وهي تؤدي طقوس العمل اليومي الزراعي في حقول الذعاهرة.

ناشر العبسي

هذه المكافحة امتزجت عندها خاصية العصامية بخاصية الرحمة والشفقة، فكانت تجود بما لديها من الحبوب والطعام على المساكين واليتامى والمحتاجين ولا ترد من بابها منهم أحداً، هي كذلك وأكثر بكثير.

لم يكن عبدالحكيم ثابت الدناني، وحيدها من الأبناء الذكور، بمعزل عن خصائص ومميزات والديه، فقد تأثر بهما واقتبس منهما الكثير من السلوكيات الخيرية والممارسات الإنسانية النبيلة، الأمر الذي جعله يتميز بخصال محمودة عرف بها بين زملائه في الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة «جهة عمله»، لعل من ذلك الاقتدار والمثابرة والجد والالتزام وأداء المهام المناطة به في الأوقات المحددة وعلى أفضل الحالات، فضلاً عن النزاهة والأمانة والشرف والمصداقية والإخلاص والثبات على القيم والمبادئ دون تفريط، والتي هناك مَنْ يعتبرها في هذا الزمن بضاعة غير رائجة ولا سوق لها لقلة المريدين، لكن «حكيم» لا يتفق مع رأي كهذا ولا يرغب البتة في مغادرة «قناعته» أو حتى المساومة عليها، كونه قد شرب يقين ما آمن به مع حليب أمه، رحمة اللّه عليها.

هي الحياة بعدك أيتها الخالة إذاً صارت لا معنى لها ولا مذاق، بل مجرد ضرب من ضروب العبث الذي لا طائل من ورائه، فلك أيتها الزكية من المولى سبحانه وتعالى الفردوس الأعلى مع الصدّيقين والشهداء وحسن أولئك رفيقا، وللخال ثابت سعيد والبنات الثلاث والأولاد والأحفاد وجميع الأقارب والأهل الصبر والسلوان، إنا للّه وإنا إليه راجعون.

توعيةٌ ونصائح تأمينية

سن التوظيف وسن التقاعد (١)

● .. هناك أمران مهمان يفترض على كل موظفي الدولة والقطاعين العام والمختلط بل على الجميع معرفتهما.. وهما سن التوظيف وسن التقاعد والأحكام المتعلقة بهما وهو استبعاد مدد الخدمة ما قبل سن التوظيف وما بعد سن التقاعد حيث ينص قانون التأمينات والمعاشات رقم ٢٥ لسنة ١٩٩١م على استبعاد مدد الخدمة السابقة لسن التوظيف وكذا مدد الخدمة بعد سن التقاعد المحدد حاليا بستين عاماً ولا يترتب على تلك المدد أي مستحقات ومن هذا المنطلق يجب التنبه إلى عدم السماح بالتوظيف قبل السن القانوني المحدد بـ١٨ عاماً وفق قانون الخدمة المدنية النافذ حاليا كما يجب عدم الاستمرار في الوظيفة بعد سن ٦٠ عاماً وبالتالي على الموظفين أن يعلموا علم اليقين أن مواصلة العمل بعد سن ٦٠ عاماً غير محسوب تأمينيا كما يجب على جهة الأعمال ان تبدأ بالترتيب للإحالة إلى التقاعد ويفترض ان يكون قد تم منح الموظفين كافة حقوقهم أولا بأول أثناء الوظيفة وليس التفكير في منحها عند التقاعد فذلك لا يجوز مطلقا، أما بحالة عدم الإحالة واستمرار الموظف بالعمل فإنه يتم استبعاد تلك المدد تماماً عند احتساب المستحقات التأمينية ولم تصرف عنها أي مستحقات ولهذا أردنا التوضيح لكي لا يفاجأوا بذلك كما حدث ذلك فعلاً للبعض الأمر الذي يثير غضب المتقاعدين كما يتم استبعاد المدد السابقة لسن التوظيف الذي تم في ظل النظام المعمول به سابقا أي الذي كان قائماً في تاريخ التوظيف، وفي كل الأحوال على ان لايقل عن سن ١٥ عاماً وبالتالي حدث في العقود السابقة ان تم ذلك ويفاجأ البعض عند تقاعدهم عدم اعتماد تلك المدد الأمر الذي ادى الى غضب البعض أو أثلج صدور البعض، وبالرغم من أن الأمر قانوني ولكن الأشخاص الذين تضرروا من تطبيق النص القانوني تجدهم يسخطون ويتهمون المختصين بالفرع المختص والهيئة بأبشع التهم وصوتهم يصل إلى أبعد مدى يمكن أن يصلوا إليه ويثيروا تعاطف من يستمع تلك الأصوات ولا يدركون أن ذلك نص قانوني مطبق على الجميع، أما من أثلجت صدورهم وجاء تطبيق النص في مصلحتهم فإنهم وإن خرجوا راضين ألا أنه لا يصل صوتهم إلى الآخرين كما وصل صوت الصنف الآخر، وفي يوم ما وبالصدفة جمعنا لقاء مع شخصين محالين إلى التقاعد الأول من الصنف الأول ويطلب إضافة مدد الخدمة لما قبل سن ١٥ عاماً كونه انقطع عن العمل لفترات وخدماته الإجمالية حتى تقاعده لم تؤهله إلى ٣٥ عاماً وهو الحد الأعلى للحصول على المعاش كاملا والثاني من الصنف الثاني ويطلب استبعاد مدد الخدمة السابقة لسن ١٥ عاماً كونه مستمراً في العمل وخدماته هي ٣٥ عاماً ولم يصل سن ستين عاماً بعد ويرغب بالاستمرار بالعمل، وعند لقائي بهما استمعت الى طلب كل منهما فقلت لهما طلب كل واحد منكما متناقض مع الآخر والرأي القانوني حاسم وسوف يرضي أحدكما ويغضب الآخر ولم أوضح لكما ذلك حتى تتحاورا وعلى واحد منكما ان يحاول إقناع الآخر بصحة طلبه وسوف نكمل معكم تفاصيل الحوار في الاسبوع القادم إن شاء الله تعالى.

عارف فيصل العواضي#

● وكيل الهيئة العامة للتأمينات والمعاشات لقطاع التسويات والمعاشات.